

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٤٤٣ لسنة ٢٠٠٩

بياناً (٧) سجون مركزية بمديرية أمن الشرقية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون وتعديلاته :  
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته :  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ في شأن تنظيم السجون  
المركزية بالمحافظات :  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧١ في شأن اللائحة الداخلية  
لسجون المركزية :

**قرر :**

**مادة ١ - تنشأ بمديرية أمن الشرقية سبعة سجون مركزية بمراكز وأقسام**

**الشرطة التالية :**

- ١ - مركز شرطة مشتول السوق .
- ٢ - مركز شرطة الإبراهيمية .
- ٣ - مركز شرطة صان الحجر .
- ٤ - قسم شرطة ثانى الزقازيق .
- ٥ - قسم شرطة فاقوس .
- ٦ - قسم شرطة الصالحية .
- ٧ - قسم شرطة القرین .

**مادة ٢** - يكون النطاق المكانى لكل سجن منها المكونات الإدارية المركز وقسم الشرطة التابع له ، على أن يشمل النطاق المكانى للسجن المركزى بقسم شرطة ثانى الرقازيق المكونات الإدارية لقسم شرطة القنابات .

**مادة ٣** - تُنفذ في هذه السجون العقوبات المنصوص عليها في المادة الرابعة من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون .

**مادة ٤** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم السادس لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٩/٧/٢٠٠٩

وزير الداخلية

حبيب العادلى